

رقم الرمز (أ)

تعليمات جمركية رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٧ م  
بشأن ضرورة تخريم كافة أنواع الطوابع على أي مستند  
وفي كافة البيانات الجمركية

مدير عام الجمارك :-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم ٢٠٠٦/٧٧ الصادرة بشأن ضرورة ختم الطوابع التي توضع على المستندات الخاصة بنظام التصفية الفورية وإتلافها عن طريق (ختم الطابع) من قبل الإدارات التوثيقية وبناء على ما لوحظ من نقص ببعض المستندات المتعلقة ببعض البيانات الجمركية والخاصة بالتصديقات مما يرجع بأن السبب في هذا النقص يرجع إلى سرقة الطوابع من عليها .

لذلك يرجى من السادة المديرين العلم والإيعاز للمختصين لديهم بضرورة تخريم كافة أنواع الطوابع على أي مستند كان على أن يراعى عدم إتلاف أي معلومات مهمة بهذه المستندات وذلك تلافياً لسرقة الطوابع أو إعادة استخدامها مرة أخرى .

للعلم والعمل بموجبة :

صدر بتاريخ : ٢٦ / ٥ / ٢٠٠٧ م